

تاج العروس من جواهر القاموس

بَشَّطٌ يا فلانُ تَبَشَّطَ شَيْطَانًا وَأَبَشَّطَ إِبْشَاطًا أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وصاحب اللسان وغيرهما من الأئمة . وقال الصَّغَانِيُّ : إِنْ زُيِّنَ بِمَعْنَى عَجَلٍ وَأَعْجَلٍ قَالَ : وهي لغة عِرَاقِيَّةٌ مُسْتَدْرَؤَةٌ مُسْتَهْجَنَةٌ . والعَرَبُ لا تعرف ذلك ولا يوجد في شيءٍ من كُتُبِ اللُّغَةِ . قُلْتُ : فَإِذَنْ اسْتَدْرَأَهُ عَلَيَّ الْجَوْهَرِيُّ من الغَرَابَةِ بِمَكَانٍ . وإذا كانت العربُ لا تعرفه فكيف يَذْكُرُه في كتابه ؟ وهو عَجِيبٌ وكَأَنَّ زُيِّنَ قَلَّدَ الصَّغَانِيُّ في ذِكْرِهِ إِيَّاهُ . وممَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : إِبْشَاطٌ بالكسْرِ : قريةٌ من قُرَى الغربِ وإليها نُسِبَ الصَّدْرُ سُلَيْمَانُ ابْنُ عَبْدِ النَّاصِرِ الإِبْشَاطِيِّ الشَّافِعِيِّ مِمَّنْ تَفَقَّهَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ الوَفَائِيُّ .

ب س ط .

البَسْطُ بالصَّادِ كَتَبَهُ بالحُمُورَةِ عَلَى أَنْ زُيِّنَ مُسْتَدْرَكٌ بِهِ عَلَيَّ الْجَوْهَرِيُّ وليس كذلك بَلْ ذَكَرَ فِي ب س ط مَا نَصَّهُ : بِسَطَ الشَّيْءَ : نَشَرَهُ وبالصَّادِ كَذَلِكَ . فَإِذَنْ كِتَابَتُهُ بالحُمُورَةِ محلٌّ نَظَرِيٌّ . وهو البَسْطُ بَلْ فِي جَمِيعِ مَا ذُكِرَ مِنْ مَعَانِيهِ فِي السِّينِ يَجُوزُ فِيهِ الصَّادُ كَمَا فِي العُيُوبِ . وَقُرِئَ : " وَزَادَهُ بِصُطَّةً " " وَمُصَيِّطِرٌ " بالصَّادِ والسِّينِ . وَأَصْلُ صَادِهِ سِينٌ قَلَبَتْ مَعَ الطَّاءِ صَادًا لِقُرْبِ مَخَارِجِهَا كَمَا فِي اللِّسَانِ .

ب ط ط .

بَطَّ الجُرْحَ وغيره مَثَلُ الصُّرَّةِ وغيرها يُبْطُّهُ بِطًّا : شَقَّاهُ وَكَذَلِكَ بَجَّاهُ بِجًّا وفي الحديث " أَنْ زُيِّنَ دَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ بِهِ وَرَمٌ فَمَا يَرْحَ حَتَّى يُبْطَّ " أَي شُقَّ . والمِبْطَّةُ بالكسْرِ : المَبْدُوعُ الَّذِي يُشَقُّ بِهِ الجُرْحُ . والبَطَّةُ بِلُغَةِ أَهْلِ مَكَّةَ : الدَّبَّةُ لِأَنَّهَا تُعْمَلُ عَلَيَّ شَكْلِ البَطَّةِ مِنَ الحَيَوَانِ قَالَهُ اللَّيْثُ أَوْ إِنَاءٌ كَالقَارُورَةِ يُوضَعُ فِيهِ الدُّهْنُ وغيره . والبَطَّةُ : وَاحِدَةُ البَطِّ للإِوَزِ يُقَالُ : بَطَّةٌ أُنْثَى وَبَطَّةٌ ذَكَرٌ الذَّكَرُ والأُنْثَى فِي ذَلِكَ سِوَاءٌ أَعْجَمِيٌّ مُعَرَّبٌ وَهُوَ عِنْدَ العَرَبِ الإِوَزُ صِغَارُهُ وَكِبَارُهُ جَمِيعًا . قَالَ ابْنُ جِنِّي : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ حِكَايَةً لِأَصْوَاتِهَا وَفِي العُيُوبِ : البَطُّ مِنْ طَيَّرَ المَاءَ قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

" كَثَبَجِ البَطِّ نَزَا بالبَطِّ الواحِدَةَ بَطَّةٌ وليستُ الهاءُ للتَّأْنِيثِ .

وإِزْمًا هِيَ لِوَاحِدٍ مِنْ جِنْسٍ مِثْلُ : حَمَامَةٍ وَدَجَاجَةٍ وَجَمْعُهُ بِطَاطٌ قَالَ رُوَيْبَةَ :

" فَأَصْدِحُوا فِي وَرْطَةِ الْأَوْرَاطِ .

" بِمَحْبِسِ الْخِنْزِيرِ وَالْبِطَاطِ وَقَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ ثَوْرًا طَعَنَ الْكِلَابَ :

" شَاكَ يَشْكُ خَلَالَ الْآبَاطِ .

" شَاكَ الْمَشَاكِي نَقَدَ الْخَمَّاطِ .

" أَوْ نَطَبِكَ السَّفْهُودَ فِي الْبِطَاطِ وَالتَّطِيطُ : التَّجَارَةُ فِيهِ أَيْ فِي

الْبِطَاطِ .

وَالْبِطَاطَةُ : صَوْتُهُ ؛ أَيْ الْبِطُّ وَبِهِ سُمِّيَ كَمَا تَقَدَّسَ عَنْ ابْنِ جِنِّي . أَوْ

الْبِطَاطَةُ : ضَعْفُ الرَّأْيِ نَقْلَهُ الصَّاعَانِي . وَقَالَ سَيِّدَوَيْه : إِذَا

لَقَّيْتَهُ مُفْرَدًا بِمُفْرَدٍ أَضَفْتَهُ إِلَيَّ اللَّقَبِ وَذَلِكَ قَوْلُكَ : هَذَا قَيْسُ

بَطَّاءٌ وَهُوَ لِقَبُّ جَعَلْتَ بَطَّاءَ مَعْرِفَةً ؛ لِأَنَّكَ أَرَدْتَ الْمَعْرِفَةَ السَّتِي

أَرَدْتَهَا إِذَا قُلْتَ هَذَا سَعِيدَ بَطَّاءَ وَلَوْ زَوَّزْتَ بَطَّاءَ صَارَ سَعِيدُ نَكْرَةً

وَمَعْرِفَةً بِالْمُضَافِ إِلَيْهِ فَيَصِيرُ بَطَّاءٌ هَاهُنَا كَأَنَّه كَانَ مَعْرِفَةً قَبْلَ ذَلِكَ

ثُمَّ أُضِيفَ إِلَيْهِ قَالُوا : هَذَا عَبْدٌ □ بَطَّاءٌ يَا فَتَى فَجَعَلُوا بَطَّاءَ تَابِعًا

لِلْمُضَافِ الْأَوَّلِ . قَالَ سَيِّدَوَيْه : فَإِذَا لَقَّيْتَهُ مُضَافًا بِمُفْرَدٍ جَرَى

أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ كَالْوَصْفِ وَذَلِكَ قَوْلُكَ : هَذَا عَبْدٌ □ بَطَّاءٌ يَا فَتَى .

وَالْبِطِيطُ كَأَمِيرٍ : الْعَجَبُ وَالْكَذِبُ وَلَا يُقَالُ مِنْهُ فِعْلٌ كَمَا فِي الصَّحاحِ

يُقَالُ : جَاءَ بَأْمَرٍ بِطِيطٍ أَيْ عَجِيبٍ قَالَ الشَّاعِرُ :

أَلَمَّا تَعَجَّبِي وَتَرَيَّ بِطِيطًا ... مِنَ السَّلَائِينِ فِي الْحَقِيقِ الْخَوَالِي